# دورة المرأة الفلسطينية/المسلمة في إصدار الفتاوى الدينية

*مروة الخطيب، باحثة في تاريخ الشرق الأوسط والإسلام

زاد في الآونة الأخيرة في أوساط الفقهاء المسلمين وأيضًا في الأوساط الأكاديميّة الحديثُ حول تقلّد النساء مناصبَ كانت حكرًا على الرجال، مثل القضاء والوزارة والإمامة والإفتاء وغيرها، خصوصًا مع زيادة انخراط المرأة في المجتمعات وظهور شعارات مناصرة المرأة وحقوقها ومساواتها بالرجل؛ الأمر الذي أدَّى لإثارة الكثير من الجدل، نظرًا لندرة الحالات المشابهة في التاريخ الإسلاميّ المُجمَع عليها وأحيانًا لعدم وجود مثل هذه الحالات في المناصب التي ذكرنا. هذه الزيادة دفعت بالفقهاء والعلماء للنظر من جديد في الأدلّة على ضوءِ التطوّرات التي نعيشها على مختلف الأصعدة الاجتماعيّة والاقتصاديّة والتقنيّة، والتي أدّت بدورها إلى تغييراتٍ بِتنا نشهد أثرَها ونلاحظ نتائجَها في المجتمعات المسلمة.

وحديثي في هذا البحث سيكون حول منصب الإفتاء وتقلُّد النساء إيّاه. وما دفعني للحديث عنه هو أنه لم يُحظَر فقهيًّا على المرأة البتُّ في الآراء الفقهيّة أو نقلُها عبر التاريخ الإسلاميّ؛ على العكس، فوجود السيّدة عائشة والسيّدة أمّ سلمة زوجَي الرسول محمّد - عليه الصلاة والسلام- يثبت أنّ المرأةَ سبق وأنْ قامت بنقل الأحكام الشرعيّة بل والنظر فيها وتقديم أحكامٍ مُستقاةٍ من كلام الرسول،[1] بالإضافة إلى عدم وجود جدلٍ فقهيّ حول هذا المنصب كالجدل المثار حول تولّي المرأة القضاءَ أو الإمامة، إذ أُجمِع في فتراتٍ مختلفة من التاريخ الإسلاميّ على حرمة تولّي المرأة منصبَ الإمامة، واختُلِف عليها في مسألة القضاء وبعضهم أباحه بشروط، لما فيهما من حساسيّة ومسؤوليّة كبيرة لا تستطيع كلُّ النساء تحمُّلَها، كما يقول الفقهاء.[2] هذا الأمر جعلني أتساءل عن سبب قلّة وجود نساء مُفتيات في عالَمنا المعاصر، بل وفي بعض الدول لا وجود لهذا المنصب، لا بشكلٍ رسميّ ولا خاصّ، رغم عدم وجود نصوص شرعيّة تمنع المرأةَ من تولّيه. بالمقابل، هناك حالة فريدة لوجود مثل هذا المنصب وهذا الدور للنساء كمفتيات هنا في البلاد، في 'المجلس الإسلاميّ للإفتاء - بيت المقدس' المُقام في مدينة أم الفحم منذ العام 1998، وتعمل فيه النساء مؤخّرًا كمفتياتٍ مثل الرجال، حيث تتوجَّه لهن الكثير من المستفتيات النساء مثلهنّ، يسألنهن عن قضايا كثيرة، أهمّها القضايا التي تخصّ المرأة وأمور المعاملات الماليّة.

وعليه فإنّ حالةَ البحث ستكون عن النساء المفتيات العاملات في هذه المؤسسة: عن دورهنّ، وتاريخ تولّيهن المنصب، وطبيعية عملهن فيه، خصوصا بعد غياب لهذا المنصب في دول إسلامية، وفي بعض الحالات ظهوره لأول مرة كما في حالة بحثنا هذه. سأبدأ البحث أولا باستعراض المصطلحات الأساسيّة الخاصّة بعالم الإفتاء، كمنصب المفتي وشروط تعيينه وماهيّة الفتوى، ثم أنتقل للحديث عن تاريخ الإفتاء في فلسطين، الأمر الذي ينقلنا للحديث عن 'المجلس الإسلاميّ للإفتاء - بيت المقدس': عن تاريخ تأسيسه وجمهوره والقنوات التي يتسخدمونها لطلب الفتاوى وطرق الإجابة عنها. ثم الحديث عن تمثيل النساء المسلمات الفلسطينيّات فيه ودورهنّ كمُفتيات صاحبات مَقاعد مُماثِلة للرجال، وكيفيّة تأثير المرجعيّة الفكريّة والمنهجيّة الفقهيّة للمجلس في تبنّي خِطابٍ ورؤيةٍ سهَّلا عودة/ظهور نموذج المرأة المُفتية. وأخيرًا، سأعرض عيّناتٍ من الأسئلة التي يوجّهُها جمهورُ المستفتيات النساء، والفتاوى التي تجيب بها المفتيات.

---

[1] ابن قيّم الجَوزيّة، **إعلام الموقّعين عن ربّ العالمين**، ج 1 (بيروت: دار الكتب العلميّة، 1991)، 12.

[2] عمرو سعداوي، **قضايا المرأة في فقه القرضاويّ**، (القاهرة: قطر الندى للنشر والتوزيع، 2006)، 205-210.

## الإفتاء والفتوى

الاستفتاء لغةً يعني السؤالَ عن أمرٍ أو عن حكمِ مسألة، وهذا السائل يُسمَّى المُستفتي، والمسؤولُ الذي يجيبُ عن السؤال هو المُفتي، وقيامُه بالجوابهو الإفتاء، وما يجيب به هو الفتوى؛ ولذا فإنّ الإفتاء يتضمنّ وجودَ المُستفتي والمُفتي والإفتاء والفتوى.

وأمّا المعنى الاصطلاحيّ للإفتاء فهو نفسُه المعنى اللغويّ لهذه الكلمة، وما تتضمَّنه من وجودِ مُستفتٍ ومُفتٍ وإفتاءٍ وفتوًى، ولكن بقَيدٍ واحدٍ، هو أنّ المسألة التي وقَعَ السؤالُ عن حكمها تُعتَبر من المسائل الشرعيّة، وأنّ حكمَها المُرادَ معرفتُه هو حكمٌ شرعيّ.

وللمفتي تعريفاتٌ عدّة، منها كما قال الشاطبي –وقد نقل عنه ذلك ابن الصلاح في كتابه- أنه "هو القائمُ في الأمّة مقامَ النبيّ"، أي أنّه إمامُ الناس الذي يعلّمهم أمرَ دِينهم، أو هو "المُخبرُ بحُكمِ الله -تعالى- لمَعرفتِه بدَليله"، كما يقول ابن حمدان – في ذات الكتاب- ؛ وهو أيضًا -كما يقول ابن قيّم الجَوزيّة- "المُخبرُ عن حكمِ الله غير مُنفذ". وأمّا الفتوى فقال عنها ابن الصلاح "إنها توقيعٌ عن الله تبارك وتعالى".[3]

ومع اختلاف صِيغ تعريف المُفتي والفتوى، إلا أنّها جميعًا تُجمِع على أنّ وظيفةَ المفتي هي إرشادُ الناس في أمورِ دينهم وعباداتهم، وأنه المُخوَّلُ في النظر بالدليل واستنباط الأحكام منه، وبالتالي القادِرُ على إصدار الفتوى للناس، ولكنها غير منفذة، أيّ غير مُلزِمة، فإنْ شاءَ المُستفتي أخَذَ بها، وإنْ شاء لم يأخُذ واستفتَى أحدًا آخر. وهنا يقول ابن قيّم الجَوزيَّة أنَّ المُفتي أقربُ إلى السلامةِ من القاضي، حيث لا يُلزِم بفَتواه وإنّما يُخبِرُ بها مَن استفتاه، فإن شاء قَبِلَ قوله وإن شاء تركه. وأما القاضي فإنه يُلزِمُ بقَولِه، فيشتركُ هو والمُفتي في الإخبارِ عن الحكم، ويتميَّز القاضي بالإلزام والقضاء.[4] وبالرغم من كَون الفتوى غير مُلزِمة قضائيًّا، إلا أنّها شرعًا -وحسب كلام ابن الصلاح أعلاه- هي توقيعٌ عن اللهِ، تبارَك وتعالَى، ما يَعني عِظَمَ المسؤوليّة المُلقاة على المُفتي للبحث والاجتهاد للوصول إلى أتمِّ حُكمٍ قَدْرَ المستطاع، لأنّه بإصدارِ فتواه يَنوبُ عن النبيّ في تعليم الناس ويوقّع عن الله، لذا فعليه تحرّي الصدق والدقّة في عمله.

وأما عن كيفيّة إصدار الفتوى، فيقول ابن الصلاح في كتابه أدب المفتي والمستفتي:[5] "يجب على المفتي، حيث يجب عليه الجواب، أنْ يُبيّنه بيانًا مُزِيحًا للإشكال، ثمَّ له أن يُجيب شفاهًا باللسان، وله أن يجيب بالكتابة". وعليه، فإنّه يجوز -حسب كلام ابن الصلاح- استعمالُ الطرقِ الحديثة المَعمولُ بها اليومَ للإجابة عن الفتاوى، كالمحادثات الهاتفيّة والرسائل النصيّة ومواقع الإنترنت. ولم يعُد يقتصر إصدار الفتاوى على اللقاء الشخصيّ بين المُفتي والمُستفتِي، إذْ يمكن لمُستفتٍ من الولايات المتحدة إرسالَ رسالةٍ عبر تطبيق 'واتساب' إلى مُفتٍ في السعوديّة لطلب فتوى؛ ولا فرق في فتوًى تجيئُ عبر هذا التطبيق أو عبر الهاتف أو في مقابلةٍ شخصيّةٍ بين المُفتي والمُستفتي في مسجدٍ أو مجلسٍ ما.

وبالحديث عن الاجتهاد، فيمكن تعريفه -كما يقول ابن السبكيّ- بأنّه "استفراغُ الفقيهِ الوسعَ لتحصيلِ ظنٍّ بحكمٍ شرعيّ"، ويَذهب ابنُ الصلاح إلى أنّه لا فرقَ بين المفتي والمُجتهد. وعليه فإنّنا نخلُص إلى أنّ المُجتهدَ هو نفسُه الفقيه وهو نفسُه المفتي، القادر على استنباط الأحكام والنظر في الدليل كما ذهب أكثر العلماء والأصوليّين.[6]

---

[3] ابن الصلاح الشهرزوري، **أدب المفتي والمستفتي**، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 1986)، 24.
[4] ابن قيّم الجَوزيّة، **مرجع سابق**، 36.
[5] ابن الصلاح الشهرزوري، **مرجع سابق**، 134.
[6] ابن الصلاح الشهرزوري، **مرجع سابق**، 27.

وللمفتي شروط وأحكام، منها أن يكونَ مُكلّفًا مُسلمًا، ثقةً مأمونًا، متنزّهًا عن أسبابِ الفِسْق ومُسقِطات المُروءة، لأنّ مَن لم يكن كذلك فقَولُه غيرُ صالحٍ وإنْ كان من أهل الاجتهاد. ويُشترَط في المفتي الصدقُ والعدلُ، إذ لا تصِحّ فُتيا الفاسق وإنْ كان مجتهدًا مُستقلًّا. ويَجوز للمفتي قَبولُ الهدايا والارتزاقُ من الفُتيا إذا أفرَغَ لها كلَّ وقتِه. وقياسًا عليه، فإنّ المرأةَ قادرةٌ على الفُتيا، إذْ لم تُشتَرَط الذكورةُ في المفتي؛ ويُمكن للعَبد أنْ يُفتيَ، فلَم تشترط الحرّيَّة.[7]

وهناك أمثلة كثيرة ومتعددة على تصدُّر المرأة المسلمة للفتوى بعد وفاة النبيّ محمد، عليه الصلاة والسلام؛ إذ كان هو أوَّل مَن بلّغَ عن الله وأوّل مَن قام بهذا المنصب، أي الإفتاء، وقد أمر اللهُ -عزَّ وجلّ- الناسَ بالعودةِ إليه في أمورِهم: {فإنْ تَنازَعتُم في شيءٍ فردُّوه إلى اللهِ والرَّسولِ إنْ كنتم تُؤمِنون باللهِ واليومِ الآخِر} [النساء :59]. مِن هذه الأمثلة عائشة أمّ المؤمنين، وقد كانت مُكثِرةً في الفُتيا، وكان أصحابُ رسولِ الله يسألونها عن الفرائض. وهناك أمّ سلمة، زوج الرسول أيضًا، ولكنها كانت متوسِّطة في الفتيا، ومعها الكثير من النساء المسلمات، منهنّ مَن هنّ متوسِّطات أو مُقِلّات في الفتيا، كفاطمة بنت رسول الله، وصفيّة وجويرية وميمونة وأمّ حبيبة، أمّهات المؤمنين، وحفصة بنت عمر، وأسماء بنت أبي بكر، وأمّ عطيّة، وليلى بنت قائف، وأم شَريك، والحولاء بنت تُوَيْت، وأم الدَّرداء الكُبرى، وعاتكة بنتُ زيد بن عمرو، وسهلة بنت سُهَيل، وزينب بنت أمّ سلمة، وفاطمة بنت قيس، وأمّ أيمن، وأمّ يوسف، والغامديّة.[8]

إلّا أنّ هذه المشاركةَ الواسعة للنساء في رواية الحديث ونقل الفتاوى لم تَبقَ على حالها. فبالرغم من أنّ القرنَ الأوَّل والنصف الأولَ من القرن الثاني الهجريّ قد شَهِدَا معدَّلاتٍ كبيرة من مشاركة النساء، فإنّه أعقَبَهما اضمحلالٌ كبيرٌ استمرّ ما يقرُب من قَرنَين ونصف القرن من الزمان. بعدها، عادت النساءُ للظهور مَجدَّدًا ولكن بوصفهنّ فقط راوياتٍ للحديث، وفي العهد السلجوقيّ والأيوبيّ والمملوكيّ، تصدَّرت الكثيرُ من النساء روايةَ الحديث، بحيث أصبحْن قِبلةً للطلّاب والطالبات من جميع العالَم الإسلاميّ الذي طَمِعوا في الرواية عنهنّ. لكن مرّةً أخرى، ومع بداية العهد العثمانيّ، تراجَعَ ذِكرُ النساء المحدِّثات تراجُعًا حادًّا.[9] هذا التراجع في دور النساء الذي استمرَّ حتى زمنٍ قريب، بسبب عواملَ عدَّة لا يسعنا المقام للحديثُ عنها هنا، بدأ -برأيي- بالتغيُّر، إذ بِتْنا نشهد -مرّةً أخرى- عودةَ النساء للمشاركة الدينيّة، سواء لدراسة تفسير القرآن في إندونيسيا، أو أن يصبحن مُفتياتٍ رسميّاتٍ تابعاتٍ للدولة في ماليزيا وتركيا ، [10] أو تعليم النساء الفقهَ في المغرب، أو تدريس الفتيات في حلقاتٍ خاصّة في مساجد دمشق، [11] وأخيرًا وهو حالة بحثي، مشاركة النساء في الإفتاء مع الرجال في المجلس الإسلاميّ للإفتاء - بيت المقدس.

---

[7] ابن الصلاح الشهرزوري، **مرجع سابق**، 86.

[8] ابن قيّم الجَوزيّة، **مرجع سابق**، 12-17.

[9] أسماء سيّد، **المرأة ونقل المعرفة الدينيّة في الإسلام**، (القاهرة: مدارات للأبحاث والنشر، 2017)، 279.

[10] وزارة الأديان التركية https://www.diyanet.gov.tr/tr-TR/Kisi/Baskan/11042

[11] Hilary Kalmbach. "Social and religious change in Damascus: one case of female Islamic religious authority." (2008): 37-57.

## الإفتاء في فلسطين

وبالعودة إلى الفترة العثمانيّة التي شهدَت غيابَ مشاركة النساء في المؤسّسات الدينيّة، والتي كانت تتبع للدولة يومها، وعند الحديث عن بلاد الشام (دائرة بحثنا)، نرى أنّ مِن أبرز مَن شغل فيها منصب 'مفتي القدس' في نهاية فترة الحكم العثماني هو الشيخ كامل الحسيني، والذي كانت وظيفته إصدار الفتاوى الدينيّة والإجابة عن أسئلة المستفتين في أمور دينهم، وكان مفتي القدس هو الوحيد في فلسطين الذي يتلقّى الأوامرَ والتعليمات من 'شيخ الإسلام'، أي مفتي الدولة العثمانية في إسطنبول، لأنّ القدسَ كانت تحتلّ مكانةً مميَّزةً عنده. وكان شيخُ الإسلام قد أصدرَ قرارًا في العام 1910 يقضي بأنْ يتمَّ انتخاب مفتي القدس من بين ثلاثة مرشَّحين يختارهم العلماء والخطباء وأئمّة المساجد. وبعد وفاة الشيخ كامل الحسيني في العام 1921، وعلى إثر الخلاف الذي وقَعَ بين عائلتي النشاشيبي والحسيني، ظلَّ منصب مفتي القدس شاغرًا حتى تمَّ أخيرًا تعيينُ الشيخِ أمين الحسيني -أخي الشيخ كامل- مُفتيًا للقدس، رغم أنّه لم يكن أحدَ المرشّحين الثلاثة، ولكن بضغطٍ وتوجيهاتٍ من جهاتٍ عدةٍ للمندوب السامي يومها، هربرت صمويل، قام بتعيينه شفهيًّا بتاريخ 10 مارس/آذار 1921، وكان عمره يومها 26 عامًا فقط.[12] وبقِيَ في المنصب حتى العام 1937، ومن يومها بقي منصب مفتي القدس شاغرًا حتى بعد حرب عام 1948، في حين ظلَّ بعض المفتين، كمفتي طبريا ومفتي عكا، في منصبهم حتى حرب النكبة وإقامة دولة إسرائيل.

بعد إقامة الدولة، اتّفقَت المملكة الأردنية والدول العربية على توحيد ضفّتي نهر الأردن، الشرقيّة والغربيّة، على أن تتولّى المملكةُ الأردنيّةُ السلطةَ الدينيّة في فلسطين، بما فيها تعيين مفتي القدس والموظّفين التابعين لمَكاتب الأوقاف والمحاكم الشرعيّة. استمر هذا الحال حتى بعد حرب عام 1967 واحتلال اسرائيل للقدس والضفّة الغربيّة، إلى أن تمَّ الاتّفاق بين المملكة الأردنيّة وفلسطين على فكّ الارتباط عن الضفة الغربية في العام 1988، وبالتالي توقّف التعيين من قِبَل المملكة الأردنيّة وحمَل مسؤوليَّتَه الرئيس الراحل ياسر عرفات. وفي العام 1994 أصدر الرئيس عرفات قرارًا بإنشاء كيان مستقلّ للإفتاء يترأسّه سماحة المفتي عكرمة صبري تحت مسمّى 'مفتي القدس والدِّيار الفلسطينيّة'.[13] ومُنذ ذلك الوقت تمارِس 'دارُ الإفتاء الفلسطينيّة' سلطتَها في كلٍّ من الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة والقدس فقط، بينما يعيش الفلسطينيّون داخل الخط الأخضر واقعًا آخرَ سأتحدث عنه تباعًا.

## المجلس الإسلامي للإفتاء - بيت المقدس

بعد قيام دولة إسرائيل في العام 1948، عاش الفلسطينيّون الذين بَقُوا فيها في ظلّ دولةٍ يهوديّة سعت لطمس هويتهم الدينية وحزبٍ شيوعيٍّ علمانيّ كان له موقف معادٍ للأديان عمومًا وللإسلام خصوصا ولم يُجِب على تساؤلاتِ كثيرٍ من الفلسطينيّين، ما أدَّى إلى الشعور بعُزلةٍ دينيّة لدَى البعض، توجَّهوا على إثرِها للدراسة في جامعات الضفّة الغربيّة وغزّة، التي وفَّرَت يومَها طواقمَ متخرّجة من جامعاتٍ عربيّة وإسلاميّة، لَدَيها مرجعيّة دينيّة وفكر إسلاميّ جديد لم يَعهَده هؤلاء الطلبة. أضف إلى تأثير الجامعات التي تعلّم فيها هؤلاء الطلاب وتخرّجوا منها لاحقًا، وجودَ عددٍ من الدعاة من أبناء الضفّة الغربيّة وغزّة الذين كانوا يَزورون المناطقَ العربيّة

---

[12] محمد سعيد صالح الكفرداني، **الإفتاء في فلسطين في ظل السلطة الوطنيّة الفلسطينيّة**، (جنين: دار الفتوى والبحوث الإسلاميّة للقدس والديار الفلسطينيّة، 2004)، 21.

[13] سيف الدين أبو صالح، **إنشاء دور إفتاء حديثة في فلسطين: الهيكل التنظيميّ ومحصول الفتاوى**، (أطروحة ماجستير، جامعة حيفا، 2001)، 77.

في البلاد لنشر الدعوة الإسلاميّة. هذان العاملان خَطّا في منتصف السبعينات بدايةَ تأسيس المشروع الإسلاميّ، أو ما يسمّى بـ'الصحوة الإسلاميّة'، التي اِفتُتِحَت على إثرها مساجدُ جديدة وأُقيمَت مِن خلالِها حلقاتٌ لنشر الوعي الدينيّ الذي كان غائبًا ومقتصِرًا على كبار السنّ، بالإضافة لإعادة الربط القوميّ بين الفلسطينيّين في البلاد وأهلِهم في الضفّة وغزّة والربط الدينيّ بينهم وبين المسلمين في الدول المُحيطة بهم وصولا حتى الهند. وكان كلّما زادَ الوعي الدينيّ عن طريق الحلقات الدينيّة في المساجد، توجَّه المزيدُ من الطلبة للدراسة في الضفّة الغربيّة وغزّة وعادوا لإحياء المزيد من الحلقات والمزيد من المشاريع والأفكار، التي كانت غالبية مرجعيّتها تعود لفكر 'الإخوان المسلمين'.[14]

مع اشتداد عود الصحوة الإسلاميّة بعد عشر سنوات، أي في منتصف الثمانينيّات، أصبح لها حضورٌ ملموسٌ في الشارع ولها أتباعٌ ومناصرون في أغلب القرى والمدن العربيّة في البلاد، مثل أم الفحم وكفرقاسم وكفركنّا وغيرها، منهم مَن انخرط في الدعوة، ومنهم مَن أيَّدَها من بعيد، حتى أصبحت مرجعيّةً دينيّة -غير رسميّة- لكثيرٍ من الناس؛ تعلِّمُ الناسَ أمرَ دينهم وتُجيبُهم على كثيرٍ من تساؤلاتِهم الدينيّة وحتى الفكريّة والقوميّة.

أبناء هذه الصحوة نُظّموا تحت إطار 'الحركة الإسلاميّة'. لكن، وحتّى اللحظة، لم تكن هناك مرجعيّة فقهيّة تنظِّم أمورَهم، الأمر الذي يعزو البعض سببَه إلى انشقاق الحركة الإسلاميّة في العام 1996، إثر قرار دخول الكنيست. هذا الانسقام أدَّى إلى وجود 'الحركة الإسلاميّة الشماليّة' بقيادة الشيخ رائد صلاح وكمال خطيب وآخرين، و'الحركة الإسلاميّة الجنوبيّة' بقيادة الشيخ عبد الله نمر درويش وإبراهيم صرصور وآخرين. اختارت الحركة الشماليّة عدمَ دخول الكنيست، على أساس أنّ الشكل التشريعيّ في الكنيست يتعارض مع الدين الإسلاميّ، وأنّ قَسَمَ الولاء الذي يُقسِمُه الأعضاء يتنافَى مع مبادئ الشريعة الإسلاميّة.[15] يقول الشيخ عبد الرحيم خليل أنّه في حال كانت هناك مرجعيّة ومنهجيّة فقهيّة واضحة للحركة الإسلاميّة لَطُرِحت قضيّة دخول الكنيست وتمَّ البَتُّ فيها بناءً على هذه المرجعيّة، ولَتَمَّ التصويتُ بعد النظر في الرأي الشرعيّ للمسألة، أي إصدار فتوى بحقّها؛ لكن نظرًا لعدم وجود هذا العامل، فقد تمَّ التعامل مع المسألة وطَرحِها للتصويت دون معرفة رأي الشريعة بها وهل الدخول للكنيست حلالٌ أو حرام.[16]

وعلى إثر هذا الانقسام الذي حصل، وُجِدت حاجةٌ لإنشاء مثل هذه الجهة التي تضبط الفتوى وتكون مَجمعًا ومَرجعًا فقهيًّا في البلاد، حتى لا يتكرَّر موقف الانقسام في قضايا مصيريّة أخرى. وأوّل مَن شعَرَ بالحاجة لإنشاء مثل هذا المجمع هو الشيخ عبد الرحيم خليل والشيخ هاشم محاجنة في العام 1998، وكلاهما كانا أوَّلَ طالبَين من البلاد يُسجِّلان لنَيل درجة الماجستير في الشريعة الإسلاميّة من جامعة النجاح في نابلس. استقل المجلس بعد تأسيسه بشكل كامل، وقد سُمّي وقتها باسم 'لجنة الإفتاء' وتغيّر لاحقًا ليحمل اسم 'المجلس الإسلاميّ للإفتاء - بيت المقدس'، وكان أول مَن ترأّسه هو الشيخ عبد الرحيم خليل، وامتدّت رئاستُه لمدّة تصل إلى 7 سنوات، ثمّ خلَفَه الشيخ خالد غنايم ثم الشيخ رائد فتحي وأخيرًا يترأّسُه اليوم الشيخ مشهور فوّاز مَحاجنة.[17]

خلال عشرين سنةً هي عمر المجلس (1998-2018)، سعى المجلس للإجابة على تساؤلات الناس بما يتلائم مع واقعهم على ضوء المذاهب الأربعة، وتقريب الفقه وعرضه على الناس بصورة ميسَّرة وعمليَّة، ومعالجة المستجدّات والنوازل الفقهيّة من خلال التواصل مع الهيئات المختصّة والمجامع الفقهيّة العالميّة، مثل المجمع الفقهيّ الأمريكيّ والمجلس الإسلامي للإفتاء في أوروبا

---

[14] תומר מאיר. *התעוררות המוסלמים בישראל*, 1988, 32.
[15] אבראהים מאליק. סקירות על ערביי ישראל, סקירה מס' 4, 1990, 11.
[16] مقابلة مع الشيخ عبدالرحيم خليل بتاريخ 29-9-2018.
[17] المصدر السابق.

والمجمع الهنديّ ومجمع رابطة الاتحاد العالميّ لعلماء المسلمين وأيضًا مجمع أمريكا الشمالية والمجمع السودانيّ. يهدف المجلس أيضًا إلى حسم الفوضى الفقهية وجمع المسلمين في البلاد على منهجيّة فقهيّة صحيحة أصيلة، بالإضافة لتقريب وجهات النظر المختلفة وجمع العلماء والمسلمين عمومًا على رأي واحد وموحَّد في القضايا العامّة التي تهمّ الأمّة.[18]

بدأ المجلس رحلتَه في الإجابة عن أسئلة الجمهور -المستفتين- عن طريق تخصيص ساعتَين أسبوعيًّا يتّصل خلالها المُستفتون على هاتف صحيفة '**صوت الحقّ والحريّة**'[19] ويجيب عليهم الشيخ عبد الرحيم خليل. لاحقًا تم تخصيص هاتف خاصّ بالمجلس، بالإضافة إلى زاوية أسبوعيّة في الصحيفة ذاتِها للإجابة خطّيًّا/كتابةً عن هذه الأسئلة. وبعد التطوّر التكنولوجيّ الذي شهدناه مؤخّرًا، أصبح الناس يرسِلون اسئلتَهم عبر موقع الإنترنت لِتتمّ الإجابة عليه هناك، بالإضافة إلى تطبيقات الهاتف، مثل تطبيق 'واتساب'، حيث يرسل جمهور المستفتين تساؤلاتِهم على الرقم المُخصَّص للمجلس وتتمّ إجابتهم هناك.

وعن النقلة النوعيّة التي حصلت عبر تاريخ المجلس، يقول الشيخ مشهور فوّاز -الرئيس الحاليّ للمجلس- أنّ الناس أصبحوا يَثِقون بالمجلس ويتوجَّهون إليه للإستفسار عن أمور دينهم ومعاملاتهم، بالإضافة للوعي الدينيّ الذي حصَلَ في البلاد، ما أدّى لانتقال دور المجلس من مُجيبٍ على أسئلة الحلال والحرام إلى دَورِه في التعامل مع جميع قضايا المجتمع وإبداء الرأي فيها من مُنطلَقٍ شرعيٍّ مؤمنًا بدَورِه للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ويعتبر الشيخ أنّ الفتوى هي جسر بين جمهور المستفتين المتديّن للتطور والحداثة والتجديد، ورافعة لتحسين المعاملة مع النساء المسلمات.[20] والدليل على ثقة الناس هو كمّ الأسئلة التي تصل يوميًّا إلى المجلس هاتفيًّا أو عبر الموقع الإلكترونيّ.

## الموقع الإلكترونيّ

يحتوي الموقع الإلكترونيّ لمجلس الإفتاء على 12899 سؤالًا -قِسمٌ منها مَخفيّ بطلبٍ من المُستفتِي، فيما يظهر للجمهور منهم حوالي 8400 سؤال مصنّفين حسب مواضيع مُتعدّدة- توجَّه بها الجمهورُ إلى المجلس طلبًا للفتوى في مواضيع وأبواب مختلفة، بدءًا من العام 2005 وحتى هذه اللحظة (سبتمبر/أيلول 2018).

في الموقع نوعان من الفتاوى: الأوّل هو الفتاوى الصادرة عن المجلس لتوضيح مسألةٍ ما، والثاني هو الفتاوى التي جاءت ردًّا على أسئلة الجمهور، وكلا النوعين مبوَّب حسب الأبواب التي نراها في الرسم المرفق أدناه.

توزعت شريحة السائلين من الذكور والإناث على مناطق مختلفة من داخل البلد وخارجها. فيما حَوَت أقسامُ الأسئلة في الموقع أكثرَ من 20 مجالًا فقهيًّا، يَطرحُ السائلُ سؤالَه في المجال الذي يريده ويراه أقرب إلى محتوى سؤاله.

يمكن للسائل/المستفتي كتابة سؤاله بكلّ سهولة، مع إمكانية عدم إظهار اسمه أو بلده، وأحيانًا عدم إظهار السؤال كلِّه، لمتصفّحي الموقع حفاظًا على الخصوصية. ويمكن للمستفتي أيضًا تنسيق جلسة خاصّة للجلوس مع المُفتين عبر موقع فيسبوك أو الهاتف.

---

[18] الموقع الإلكتروني للمجلس الإسلاميّ للإفتاء: www.fatawah.net

[19] صحيفة أنشأتها الحركة الإسلاميّة الشماليّة، وتوقّفت بعد حظر الحركة في 17-11-2015.

[20] مقابلة مع الشيخ مشهور فوّاز بتاريخ 6-9-2018.

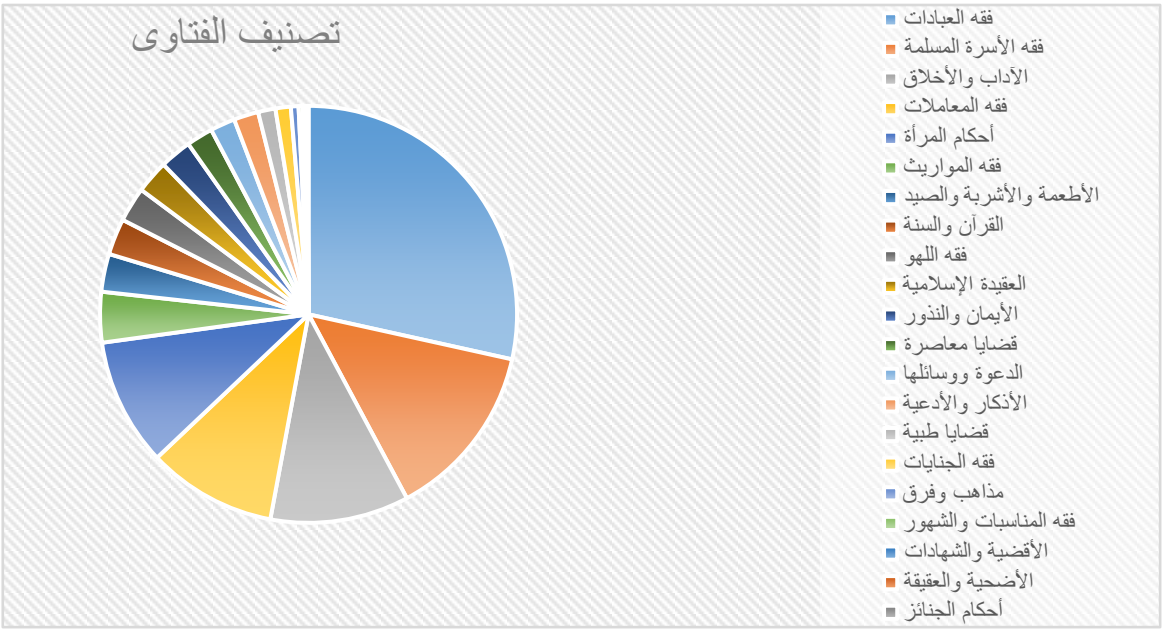


يعمل في مجلس الإفتاء اليوم اثنا عشر (12) مُفتيًا، عشرةُ رجالٍ واثنتان من النساء، ينضمّ إليهما في الأيّام القريبة القادمة امرأتان أُخرَيان، وجميعهم ما بين طلبة للماجستير والدكتوراه في تخصّصاتٍ متنوّعة ولا يتقاضى أحدهم راتبًا مقابل عمله في الإفتاء. ويتمّ تعيين المفتين في المجلس حسب نوعين من العضويّة: عضويّة الأساس، وهي مقصورة على طلبة الماجستير فما فوق، مع اجتياز امتحان للكفاءة تعقده الهيئة الاستشاريّة، وفيها يشارك العضو في اتخاذ القرارات والجلسات الأسبوعية للمجلس. أما عضويّة الشرف فهي مُعدَّة لطلّاب البكالوريوس في الشريعة الإسلاميّة، ويشارك العضو فيها بالندوات التي يعقدها المجلس كلَّ شهرين أو ثلاثة فقط.

وعن كيفيّة اتخاذ الفتاوى، يقول الشيخ مشهور فوّاز أنَّ الأمرَ يتبع نوعية وحجم المسألة. فإذا كانت مسألة فرعيّة ولا ترتبط بقضايا مجتمعيّة عامّة ولا يترتب عليها تداعيات، فإنّ أعضاء الاساس يجتمعون لعلاجها وفقَ منهجيّة المجلس المقرَّة. وأمّا إذا كانت القضيّة تتعلّق بقضية كبرى على مستوى المجتمع أو مسألة مستجدّة لم تبحث من قبل فإنّ أعضاء الأساس والشرف جميعًا يجتمعون ويتباحثون مع استشارة أهل الاختصاص والخبرة، مثل الأطباء والخبراء الماليين والمهندسين وغيرهم، ويُتّخذ القرار بحسب الأكثريّة، ولكن الذين يقررون هم أعضاء الأساس وذلك وفق ما تمّ تقديمُه من التصوّرات ووجهات النظر بعد الاجتماع بأعضاء الشرف.

يقود المجلس اليوم حملاتٍ أسبوعيّة وشهريّة تهدف جميعُها لتوعية كافّة شرائح المجتمع دينيًّا. من هذه الفعاليّات الأسبوعيّة هي زيارة المدارس الإعداديّة والثانويّة لفتح أبواب الحوار مع طلبة المدارس واستقبال أسئلتهم الدينيّة، بالإضافة إلى مشروع 'كرسي الإفتاء'، والذي يتنقّل فيه المفتون بين البلاد لتلقّي الأسئلة والإجابة عليها والتعرُّف إلى القضايا التي تهمّ الناس. وعلى إثر هذه الأسئلة ينظِّم المجلس حملاتٍ شهريّة أو موسميّة بقضايا مختلفة ومتنوعة أبرزها: ظاهرة حرمان المرأة من الميراث، وظاهرة العنف داخل الأسرة وفي المجتمع، وظاهرة الطلاق، والمعاملات الربويّة، وتجارة السلاح، وحقوق العمّال. تتمّ التوعية عن طريق المنشورات التي يوزّعها المجلس وأيضًا عن طريق المحاضرات التي ينظّمها في البلاد. ومن أهم وظائف المجلس السنويّة الإعلان عن بداية الصيام وحلول الأعياد وبيان مواقيت صلوات العيد وغيرها.

**النساء المفتيات في المجلس الإسلاميّ للإفتاء - بيت المقدس**

يقول الشيخ مشهور فواز عن الدوافع خلف تعيين النساء المفتيات:

إنّ الاسلامَ قد أناط وأوكل جميع مهام الحياة الدعويّة والاجتماعيّة والسياسيّة إلى الرجال والنساء على حد سواء، حيث يقول الله -عزّ وجل : **(وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ)** والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هنا يعني الإصلاح والتعمير والبناء، بكل ما تحمله الكلمات من معاني، ولذلك نجد المرأة قد شاركت في كافة ميادين الحياة الدينيّة والاجتماعيّة والسياسيّة؛ والدليل هو ما جاء في هذه الآية من التوكيد على أهمّيّةِ كِلَى النوعَين في عملية الإصلاح. وإنّ مبادئَ الإسلام القِيَميّة والصوريّة لهي الأساسُ الصلب لاجتلاء منهجية "المجلس الإسلامي للإفتاء" ورؤاه وتشكيلة الأعضاء فيه. وعليه ارتأى المجلسُ منذ بداياته الأولى أن يكون من مؤسّسات الفتوى السّباقة في إبراز شقائقيّة المرأة للرجل في جانب العلم والفتوى، إشعارًا منه أنّ معيارَ العلم في الإسلام لا يخضع لوَصفِ الذكورةِ أو الأنوثة، وإنّما تحدّده الكفاءة والاجتهاد. ولذلك حرص على استيعاب العنصر النسائيّ كعضواتٍ فاعلاتٍ فيه، نظرًا لأنّ المرأة تقرأ واقعَ المرأة باستيعابٍ أفضل لتفصيلاتِه المؤثّرة في الفتوى، ولأنّ المفتية المرأة محلَّ انبساطٍ وأريحية أكبر للمرأة. [21]

وقد تمَّ تعيين أوّل امرأة مفتية في المجلس عام 2008 تبعها تعيينات لمفتيات اخريات، بالاضافة الى انه اتُّخِذ مؤخرًا قرار ضمّ مفتيتين جديدتين سيتمّ تفعيل دورهِنّ في الأيّام القريبة القادمة، بما يعتبر سابقةً عند الفلسطينيين وفي المنطقة.

يضيف الشيخ فوّاز أنَّ عملَ المُفتين والمُفتِيات داخل المجلس يتمّ بانسجام كبير، وأنّ عملَ المرأة المفتية يتركّز بالدرجة الأساس على خصوصيّات المرأة ويتميَّز عملُها في شؤون الأسرة، ويَفوق في هذا عملَ المفتي؛ بينما عمل المفتي قد يتفوَّق في جانب المعاملات الماليّة، بالرغم من أنّ المرأةَ تستطيع إجابةَ النساء في حال سألْنَ عن المعاملات الماليّة وغيرها من المواضيع التي لا تتعلق بقضايا النساء كالطهارة والعبادات. ويضيف الشيخ مشهور أنّه بالرغم من وجود نساء يَطلبن أحيانًا التأكُّد من الفتوى التي تُصدِرُها النساء المفتيات، إلا أنّه أيضًا هناك الكثير من النساء اللواتي لا يَثِقْن إلّا بحُكم المرأة المُفتِيَة، لكونِها الأقدر على إجابتهنّ والأكثر فهمًا لطبيعةِ مشاكلهنّ وتساؤلاتهنّ والأجدر بالحفاظ على خصوصيتهن.

وفي مقابلةٍ أجريتُها مع اثنتين مِن المفتيات[22] -الأولى هي إيمان مصري، وهي مُفتِيَة سابقة في المجلس، والثانية ليلى مواسي، وهي مفتية حاليّة فيه- قمتُ بسؤالهنّ بعضَ الأسئلة حول طبيعة عملهنّ، سواء مع الرجال المُفتين في المجلس أو مع جمهور النساء المُستفتِيات اللواتي يتّصلن طلبًا لحكمٍ شرعيّ في مجالٍ ما.

السيّدة إيمان مصري، مواليد 1980، متزوّجة وأمّ لثلاثة أطفال. تحمل اللقب الأول -البكالوريوس- في الشريعة الإسلاميّة من كلّيّة الدعوة والعلوم الإسلاميّة - أمّ الفحم، ولقبٍ أول آخر في الشريعة الإسلاميّة من جامعة الخليل، وأكملَت دراستَها لتحصل على اللقب الثاني -الماجستير- في الشريعة الإسلاميّة من الجامعة الأمريكيّة المفتوحة –فرع القاهرة- ، بإشراف الدكتور مشهور فوّاز، ولقبٍ ثانٍ آخر في الدراسات الإسلاميّة من كليّة القاسميّ في باقة الغربيّة، وتخصّصها الفقهيّ يتمحور حول مسائل المرأة.

---

[21] المصدر السابق

[22] مقابلة مع المفتية إيمان مصري والمفتية ليلى مواسي بتاريخ 25-9-2018.

أمّا السيّدة ليلى مواسي، مواليد 1982، متزوجة وأم لأربعة أبناء. تحمل اللقبَ الأوّل في الشريعة الإسلاميّة من كلّيّة الدعوة والعلوم الإسلاميّة - أمّ الفحم، واللقبَ الثاني في الفقه والأصول، تخصّص قضاء إسلاميّ من جامعة الخليل، وتكمل الآن دراستَها للحصول على درجة الدكتوراه في الفقه والأصول، برسالةٍ تدور حول الحِكَم التشريعيّة من الأحكام الفقهيّة المتعلّقة بالمرأة. وقد كانت رسالتُها للماجستير تدور حول الثابت والمتغيّر في الأحكام الفقهيّة المتعلّقة بالمرأة. وكان قد تمّ تعيينها دون إجراء امتحان وذلك لتسهيل دخولها والبدء في مهام عملِها.

كانت بداية مشوار الإفتاء لكِلتا السيدتين هو تزكية (ترشيح) الشيخ عبد الرحيم خليل لهما، حيث رأى فيهما الأقدرَ على تبوّأ هذا المنصب، نظرًا لتدريسِه إيّاهما في كلّيّة الدعوة ومعرفتِه بتوجّهاتهن وطبيعةِ نظرهنّ للأمور، وأيضًا نظرًا للحاجةِ الماسَّة لوجودِ نساءٍ يَقُمن بسدِّ الثغرة في الإفتاء لجمهور النساء من المُستفتِيات. وكنَّ في البداية يُجِبن على الأسئلة المتعلِّقة فقط بالطهارة والعبادات وأمورِ المرأة، نظرًا لعدم توافر الثقة الكاملة من قِبَل جمهور النساء، وكانت بعض المستفتيات أحيانًا تعود للمفتي الرجل لتتأكّد من الفتوى التي صدرت من المفتية المرأة. ولكن هذا الأمر سرعان ما مرَّ وتمّ تجاوزه، كما تقول السيدة ليلى؛ فمع الوقت أصبحَت ثقة المستفتيات النساء بالنساء المفتيات كبيرةً جدًّا وامتدَّت لتشملَ مَواضيعَ مختلفة غير أبواب الطهارة ومواضيع النساء والعبادات، فأصبحت تجيب المفتيات أيضًا في أبواب المعاملات الماليّة وغيرها.

أما شريحة النساء المستفتيات فتتوزّع بين نساء كبيرات في السن، وعادة ما تكون أسئلتهن حول تفصيلات لطيفة في الصلوات والأدعية والأذكار وقيام الليل، ويسالن كثيرًا عن الزكاة للأولاد والأحفاد وعن التفرِقة بين الأولاد في العَطيّة، وغيرها من الموضوعات البسيطة المناسبة لفطرتهنّ وبساطتهنّ. وهناك أيضًا شريحة النساء الشابّات ربّات البيوت اللواتي تتركّز أسئلتهنّ على مسائل الطهارة والغُسل وأمور في الحَيض والنِّفاس والإجهاض والطلاق والأيمان والنذور. وهناك شريحة الشابّات العامِلات والمُتعلِّمات، اللواتي يسألن -بالإضافة للموضوعات النسائيّة التي سبق بيانُها- بحَيثيّاتٍ مِهنيّة وإشكالاتٍ علميّة تَعرِض لهنّ فيُفتِّشنَ لها عن مخرج –أمثلة على الفتاوى في الأسفل-. وتزيد أسئلة العاملات عن صناديق الاستكمال وأمور متعلّقة بالمعاملات المصرفيّة والقروض والتأمين وغيرها. ويكثر السؤال أيضا عن ضوابط الإباحة لعمل المرأة ومسائل في السفر وغيرها. وهنا تشير السيدة ليلى إلى أنّها تستمتع بالتعاطي مع أسئلة الشابّات الجامعيّات المتعلّقة بالعقيدة وماهيّة الدين، نظرًا لانفتاح عقولهنّ ونقاشاتهنّ التي تتطلّب إثباتاتٍ وأدلّةً وفهمًا، على عكس شريحة النساء الكبيرات في السنّ مثلًا والتي تتركّز في الغالب في قضايا بسيطة ولا يناقشن فيها. وهذا لا يعني أنّ فئة الشابّات المتعلِّمات أكثر تديُّنًا، بل على العكس، فأسئلتهنّ حول العقيدة والدين تشير في كثيرٍ من الأحيان إلى تزعزع القواعد الإيمانيّة نظرًا للانكشاف الحاصل في البيئة الجامعيّة والعمليّة مع الرجال وأيضًا مع غير المسلمين. وهذا الفرق بين الشريحتَين مَردُّه إذن إلى العمر والدرجة العلميّة والاختلاط مع شرائح أخرى في المجتمع.

وعمّا إذا كانت شريحة المستفتيات النساء تحدِّد المسارَ والتخصُّصَ الفقهيَّ للمفتية، تشير السيّدتان ليلى وإيمان إلى أنّه لا علاقةَ لكثرة الأسئلة حول موضوع معيَّن بتحديد المسار الفقهيّ لهما، إذ أنَّ عليهما أنْ تكونا على استعدادٍ لمعظم الفتاوى التي تُعرَض عليهنّ، وخصوصًا إنْ كانت مِن نساء؛ فبالإضافة لضرورةِ إلمامهما بمسائل النساء الخاصّة، فإنّ عليهما أيضًا الإلمام بأيّ موضوعٍ تكونا به قادرتان على إجابة المستفتية المرأة أيًّا كان سؤالها. وهنا تذكر السيّدة ليلى أنّه من بين خمسين سؤالًا موجَّهين إليها، فإنّ واحدًا فقط منها يتعلّق بالحيض والنفاس أو باقي موضوعات النساء الأخرى، بينما تتنوّع بقيّة الفتاوى على الزكاة والمعاملات الماليّة المعاصرة والحجّ والأحوال الشخصيّة والأيمان والنذور وغيرها؛ ولذلك فإنّ تحصيلَ المصداقيّة والثقة عند المستفتي، سواء رجلًا أو امرأة، لا يتعلّق بجنس المفتي، وإنّما بإلمامِه وخبرتِه في مجال الأسئلة التي توجَّه إليه وقدرتِه على الإجابة عليها.

أما عن وقوع خلافٍ فقهيّ بين المفتي الرجل والمفتية المرأة على إثر قضيةٍ ما، فقد وقعت هناك بعض القضايا، ولكنّها أيضًا لا تتعلّق بجنس المفتي، سواء رجلًا أو امرأة؛ وإنّما تتعلّق بتبنّي رأي فقهيٍّ مخالفٍ للرأي الأول، يعتمد على حيثيّاتٍ مبنيّة على أدلّة، لا على كون الباحث رجلًا أو امرأة كما تقول السيدتين ليلى وإيمان. إذ أنّ الحكمَ النهائيَّ الذي يَعتقدُ المفتي أنه الأصحّ يكون متعبَّدًا به، ونُطقُه بالفتوى هو مسؤوليّةٌ دينيّة أمام الله أوّلًا وحقٌّ للمستفتي ثانيًا؛ فالأمانة تقتضي ألّا يكون هناك أثر لجنس المفتي على الفتوى. ولكنّ الواقع يشهد ويؤكّد أنَّ استقصاءَ العوامل المؤثّرة على الإخبار بفتوًى معيّنة من واقع الحال للمُستفتي وحشد الدلالات والمعطيات والاستفسار عن أمور معيّنة خاصة - كلّ هذا تستطيع المرأة المفتية أن تصلَ إليه بأريحيّة أكبر من الرجل المفتي فيما لو كانت المستفتية امرأة. وللمرأة المفتية الحرية الكاملة في إصدار الفتوى، إذْ لا تعود في فتواها إلى أحد : فهي ربّما تستشير فيها مفتية أخرى لو وجدت، ولكنها غيرُ مجبرة أنْ تعودَ إلى رئيس المجلس للموافقة على الفتوى التي أصدرَتْها.

وكما أنّه في كلّ مهنة هناك صعوبات تواجه العاملين بها، فإنّ إفتاءَ الناس مهمّة غير يسيرة أيضًا، ولا سيما في حال كانت العاملة امرأة. وقد تلخّصت الصعوبات التي واجهتها كِلتا السيّدتَين أوّلًا في الوقت، فمهنة الإفتاء تتطلّب ساعات دراسة طويلة بحثًا عن المسائل والأدلّة وأقوال الفقهاء، الأمر الذي يتعارض أحيانًا مع مسؤوليّات الأمومة وإدارة البيت. أما ثانية الصعوبات التي واجهَت المفتيات في بداية مسيرتهنّ كما ذكرنا، فهي مقدارُ ثقةٍ أقلّ من الثقة بالرجال في مواضيع متعدّدة، ولكنهن سرعان ما تجاوَزْنَها وكسِبْنَ ثقةَ فئة النساء المستفتيات، إذ تتلقّى المفتيات في الأيّام العادية أسئلةً يتراوَحُ عددُها من 15-20 سؤالًا، وفي المواسم الدينيّة -كشهر رمضان والأعياد وغيرها- يتراوح العددُ اليوميّ للفتاوى من 40-50 سؤالًا.

## أمثلة عن الفتاوى الصادرة عن النساء المفتيات في المجلس

فيما يلي عيّنة من بعض الأسئلة التي تتوجَّه بها النساء المستفتيات إلى المفتيات، والفتاوى التي تتم الإجابة بها على ذات التساؤلات :

1. سأشارك بمؤتمر إلزامي في الدانمارك كجزء من وظيفة للحصول على الدكتواره في تخصصي من التخنيون. وافق زوجي وسجلت للمؤتمر ودفعت التكاليف للسفر. وبعد خلاف زوجي بيني وبينه قال لي : أنت طالق إن سافرت للدانمارك لحضور المؤتمر. ولكنه هدأ مجدَّدًا. وسافرت معه وحضرت المؤتمر.

**الجواب:** يسمى طلاق زوجك لك طلاقًا معلقًا على شرط. بمجرد وقوع الشرط تحصل بينكما طلقة واحدة رجعية. إن لم يكن بينكما طلقتين سابقًا فيحقّ له إرجاعك لفظًا (بقول 'أرجعتِك' أو ما أشبه ذلك) أو فعلًا (بمباشرة وما أشبه) قبل أن تنقضي العدة (ثلاثة قروء) كما وضحت لك هاتفيًّا. وينبغي أن يتنبّه زوجك، ويحذر من الهزل والاستخفاف بالألفاظ المتعلّقة بالطلاق. والله تعالى أعلم.

2. زوجي عقيم، وأنا كذلك لا يمكنني إنجاب الأطفال. وتوجّهنا الآن لمؤسّسة من أجل تبنّي طفلة عمرها شهر ونصف. ما الحكم الشرعي في ذلك؟

**الجواب:** يجوز تبني الطفلة ولكن مع مراعاة الأمور التالية: أولًا، لا يجوز نسبتها لك ولزوجك إلا بما يلزم للأوراق الرسمية. ثانيًا : عليكما إخبارُها أنكما لستما والديها الحقيقيّين بالطرق السليمة التي تراعي سلامتَها النفسية. ثالثًا : عليكِ أن ترضعيها بنفسك (من خلال أخذ هورمونات منشطة لإدرار الحليب أو وسائل أخرى) أو أن ترضعها امرأة من محارم زوجك حتى تصبح محرَّمة عليه ويباح له التعامل معها. رابعًا : لا يثبت لها في ذمتكم ميراث في حال وفاة أحد منكما. والله تعالى أعلم.

3. أنا مستشارة أسريّة وتربويّة، أتعلّم مؤخّرًا نوعًا علاجيًّا من خلال الحيوانات. وكثيرًا ما نستخدم العلاج من خلال الكلاب، وسمعت أن هذا العلاج حرام. أرجو التوضيح.

**الجواب**: العلاج بواسطة الكلاب الأصل حرمته. إلّا أنه يجوز في حالات: أوّلًا: تعيّنه، أيّ عند انعدام وسائل العلاج الاخرى. ثانيًا: عند ثبوت جدواه وأفضليته ونجاعته على العلاجات الأخرى. والله تعالى أعلم.

4. ما هو حكم طواف الوداع للمرأة الحائض؟ هل صحيح أنه واجب عليها أن تطوفه مع الحيض؟

**الجواب**: طواف الوداع واجب عند الجمهور. ولكنه يسقط عن الحائض. وأما الطواف المرخَّص به للحائض فطواف الإفاضة وذلك فيما لو استمرّ حيضها حتى موعد خروجها من مكة. فهذه التي يجوز لها (ترخُّصًا) أن تتحفظ وتطوف ولا دم ولا فدية عليها. والله تعالى أعلم.

## خاتمة

بعد وفاة النبي محمّد -عليه الصلاة والسلام- تصدَّرت العديدُ من النساء للنظر في المسائل الفقهيّة التي واجهَت المسلمين يومها، ومنهم السيّدة عائشة والسيّدة أمّ سلمة، زوجَي الرسول عليه السلام، وذلك لطبيعة معرفتهنّ بالأحاديث التي رَوَينَها ونقَلْنها عن النبيّ، وتبع الأمر عددٌ آخر من النساء ولكن بشكلٍ أقلّ في فترة التابعين وتابعي التابعين. ثم انخفض الى حدٍّ كبير عدد النساء سواء في حقل رواية الحديث أو الفقه؛ عادت بعدها النساء إلى حقل الحديث، ولكن لم يعُدنَ إلى الفقه، بحيث لم يُرَ في كتب التاريخ التي بين أيدينا أمثلة عن نساء فقهيات كما كان في صدر الإسلام. وحتى في الفترة العثمانيّة لم يُسمَع عن نشاطٍ دينيّ للنساء وانقطع خبرُ المحدِّثات وكذلك الفقهيات. واستمرّت السلطة الدينيّة بين يدي الرجال من يومها حتى شهدنا مؤخّرًا ظهورَ بعض الأمثلة عن نساء يعملن في الدوائر الدينية في دولٍ مثل تركيا وماليزيا وإندونيسيا بشكلٍ رسميّ، وفي المغرب وسوريا بشكلٍ غير رسميّ، وأخيرًا عند الفلسطينيّين سكان دولة إسرائيل، في إطار 'المجلس الإسلاميّ للإفتاء - بيت المقدس' والذي يعمل في مدينة أم الفحم، وهم حالة بحثنا.

يعتبر 'المجلس الإسلاميّ للإفتاء' المجلس الأول الذي يُعنى بالإجابة على تساؤلات المسلمين الفلسطينيّين في البلاد، والذي انطلَق بعد انطلاقة الحركة الإسلاميّة الشماليّة في العام 1998، ثمّ استقلّ عنها. ينظّم المجلس العديد من الفعاليات والندوات والحملات التي تهدف جميعُها لرفع الوعي الدينيّ في أوساط المسلمين الفلسطينيّين، ليبرز كونه المرجعية الدينيّة والفقهيّة لهم. وقد شعر المجلس، وبعد انطلاقته بسنوات، بالحاجة إلى وجود نساء مُفتيات قادرات على إجابة المُستفتيات اللواتي يتوجَّهن للمجلس بتساؤلاتهنّ الدينيّة والفقهيّة في كافّة نواحي الحياة؛ وتعمل فيه اليوم اثنتان من النساء سينضمّ إليهما اثنتان أخرَيَان في الفترة القريبة القادمة، وأما شريحة المستفتيات فتتوزّع بين نساء عاملات ومتعلّمات ونساء كبيرات في السنّ، وتتم إجابة المستفتين والمستفتيات بشكلٍ عام في المجلس عبر طرق وقنوات عديدة، مكتوبة ومرئيّة وصوتيّة.

لقد سهَّلَ وجودُ نساء مفتيات اليومَ -جنبًا إلى جنب مع المفتين- على النساء المستفتيات طرحَ تساؤلاتهن بدون حرج أمام المفتية الأنثى، ووسَّع شريحة المُستفتين للمجلس، وأكّدَ على عدم وجود أيّ حرج شرعيّ أو اجتماعيّ في تقلّد النساء منصبَ الإفتاء، بل على العكس، فوجودهن اليوم في الإفتاء هو ضرورة وتأكيد على أهمّيّة دورهنّ في نقل المعرفة الدينيّة، سواء في الدعوة أو في الإفتاء.

**قائمة المصادر**

**المصادر العربية**


أبو صالح، سيف الدين. **إنشاء دور إفتاء حديثة في فلسطين: الهيكل التنظيميّ ومحصول الفتاوى**. أطروحة ماجستير، جامعة حيفا، 2001.

الجَوزيّة، ابن قيّم. **إعلام الموقّعين عن ربّ العالمين**، ج 1. بيروت: دار الكتب العلميّة، 1991.

سعداوي، عمرو. **قضايا المرأة في فقه القرضاويّ**. القاهرة: قطر الندى للنشر والتوزيع، 2006.

سيّد، أسماء. **المرأة ونقل المعرفة الدينية في الإسلام**. القاهرة: مدارات للأبحاث والنشر، 2017.

الشهرزوري، ابن الصلاح. **أدب المفتي والمستفتي**. المدينة المنوّرة: مكتبة العلوم والحكم، 1986.

الكفرداني، محمد سعيد صالح. **الإفتاء في فلسطين في ظل السلطة الوطنيّة الفلسطينيّة**. جنين: دار الفتوى والبحوث الإسلاميّة للقدس والديار الفلسطينيّة، 2004.

وقف الديانة التركي https://www.diyanet.gov.tr/tr-TR/Kisi/Baskan/11042


**المصادر غير العربية**


מאיר, תומר. *התעוררות המוסלמים בישראל*. המכון ללימודים ערביים, גבעת חביבה, 1988.

מאליק, אבראהים. *סקירות על ערביי ישראל, סקירה מספר׳4: התנועה האסלאמית בישראל*. המכון ללימודים ערביים, גבעת חביבה, 1990.

עינבל, טל. *בשליחות התנועה: אקטיביזם נשי בתנועה האסלאמית בישראל*. תל-אביב, 2015.

רגב, אסף. עשרים שנה לכינון דאר אל-אפתאא׳ אל-פלסטיניה (1994-2014) מקומה ומעמדה של האישה המוסלמית כמשתקף בפסיקתם על המופתים הכללים, עכרמה סעיד צברי (1994-2006) ומוחמד אחמד חוסין (2006-2014). תזה של דוקטורה, אוניברסיטת חיפה, 2017.

Kalmbach, Hilary. "Social and religious change in Damascus: one case of female Islamic religious authority." *British Journal of Middle Eastern Studies* 35.1 (2008): 37-57.


**المقابلات**


1. الشيخ عبد الرحيم خليل بتاريخ 29-9-2018.
2. الشيخ مشهور فوّاز محاجنة بتاريخ 6-9-2018.
3. المفتية ليلى مواسي بتاريخ 25-9-2018.
4. المفتية إيمان مصري بتاريخ 25-9-2018.